



Distr.
LIMITED

FCCC/KP/CMP/2007/L.1
13 December 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع
الأطراف في بروتوكول كيوتو
الدورة الثالثة
بالي، ٣-١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

البند ٢١ (أ) من جدول الأعمال
اختتام الدورة
اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع
الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته الثانية

مشروع تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف
في بروتوكول كيوتو عن دورته الثالثة

المقررة: السيدة كارين نيكول سميث (بربادوس)

الجزء الأول: المداولات

المحتويات

الصفحة الفقرات

أولاً -	افتتاح الدورة
	(البند ١ من جدول الأعمال)
ألف -	خطاب الترحيب
باء -	بيانات أخرى

المحتويات (تابع)

الفقرات الصفحة

- ثانياً - المسائل التنظيمية
(البند ٢ من جدول الأعمال)
- ألف - إقرار جدول الأعمال.....
- باء - انتخاب أعضاء ليحلوا محل أعضاء في المكتب.....
- جيم - تنظيم الأعمال، بما في ذلك دورتا الهيئتين الفرعيتين.....
- دال - الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض.....
- ثالثاً - تقرير الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما.....
(البند ٣ من جدول الأعمال)
- ألف - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية.....
- باء - تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.....
- رابعاً - تقرير الفريق العامل المخصص بشأن الالتزامات الإضافية للأطراف
المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو.....
(البند ٤ من جدول الأعمال)
- خامساً - المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة.....
(البند ٥ من جدول الأعمال)
- سادساً - المسائل المتعلقة بالتنفيذ المشترك.....
(البند ٦ من جدول الأعمال)
- سابعاً - تقرير لجنة الامتثال.....
(البند ٧ من جدول الأعمال)
- ثامناً - تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالإجراءات والآليات ذات الصلة بالامتثال
(البند ٨ من جدول الأعمال)
- تاسعاً - تقرير مدير سجل المعاملات الدولي. بموجب بروتوكول كيوتو.....
(البند ٩ من جدول الأعمال)
- عاشراً - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية:
الإبلاغ والاستعراض.....
(البند ١٠ من جدول الأعمال)

المحتويات (تابع)

الفقرات الصفحة

حادي	الاستعراض الثاني لبروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه: النطاق والمحتوى.
عشر -	(البند ١١ من جدول الأعمال)
ثاني	بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.....
عشر -	(البند ١٢ من جدول الأعمال)
ثالث	صندوق التكيف.....
عشر -	(البند ١٣ من جدول الأعمال)
رابع	المسائل ذات الصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو.....
عشر -	(البند ١٤ من جدول الأعمال)
خامس	المسائل ذات الصلة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو.....
عشر -	(البند ١٥ من جدول الأعمال)
سادس	المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية.....
عشر -	(البند ١٦ من جدول الأعمال)
ألف -	أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.....
باء -	الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.....
سابع	مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه
عشر -	اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.....
	(البند ١٧ من جدول الأعمال)
ثامن	الجزء الرفيع المستوى.....
عشر -	(البند ١٨ من جدول الأعمال)
تاسع	بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.....
عشر -	(البند ١٩ من جدول الأعمال)
عشرون -	مسائل أخرى.....
	(البند ٢٠ من جدول الأعمال)
ألف -	تقرير رئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في
	بروتوكول كيوتو في دورته الثانية عن حلقة العمل بشأن اقتراح الاتحاد
	الروسي.....

المحتويات (تابع)

الفقرات الصفحة

عشرون - (تابع)

باء - اقتراح من بيلاروس للإعداد لتنفيذ تعديل المرفق باء لبروتوكول
كيوتو (المقرر ١٠م/أ-٢) قبل بدء نفاذه.....

جيم - أية مسائل أخرى.....

حادي اختتام الدورة.....

وعشرون - (البند ٢١ من جدول الأعمال)

ألف - اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في
بروتوكول كيوتو عن دورته الثانية.....

باء - اختتام الدورة.....

المرفقات

[يُستكمل فيما بعد]

الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه
اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثالثة

[يُستكمل فيما بعد]

أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)

١ - افتُتحت الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، التي عُقدت عملاً بالفقرة ٦ من المادة ١٣ من بروتوكول كيوتو^(١)، في مركز بالي الدولي للمؤتمرات، في بالي، إندونيسيا، في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧؛ وقد افتتحها السيد رحمت فيتويلار (إندونيسيا)، رئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في دورته الثالثة.

ألف - خطاب الترحيب

٢ - بمناسبة افتتاح الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف، ألقى السيد ديوا مادي بيراثا، محافظ مدينة بالي، كلمة ترحيب.

٣ - ورحب المحافظ بجميع المندوبين في إندونيسيا وجزيرة بالي، فقال إن استضافة المؤتمر شرف وفي نفس الوقت تحدّ نظراً لحجم المؤتمر. ولاحظ أن بالي نفسها ستعيش آثار تغير المناخ، وأعرب عن أمله في أن يفضي هذا الاجتماع إلى خطوات ملموسة وإلى خارطة طريق تكون "خارطة بالي للطريق".

باء - البيانات الأخرى

٤ - في الجلسة الأولى^(٢)، المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر، أدلى بيانات ممثلو كل من أستراليا، وباكستان (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)، والبرتغال (باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها)^(٣)، والمملكة العربية السعودية.

٥ - وفي نفس الجلسة قال الرئيس إن حكومة إندونيسيا قد تعهّدت بخفض أثر الكربون في مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ في بالي إلى مستوى حدث إيجابي فيما يتصل بالكربون.

(١) عُقد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بالتزامن مع الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وترد مداوات مؤتمر الأطراف في تقرير منفصل. وترد في كلا التقريرين العناصر المشتركة، مثل خطابات الترحيب، ومداوات الجلسات المشتركة لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو التي عُقدت أثناء الجزء الرفيع المستوى من الدورتين.

(٢) جلسات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف المشار إليها في هذا التقرير جلسات عامة.

(٣) الموقف المعرب عنه في هذا البيان وفي جميع البيانات اللاحقة التي أدلت بها البرتغال باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها أيدها كل من ألبانيا، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وصربيا، وكرواتيا.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢ (أ) من جدول الأعمال)

٦- كان معروضاً على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف، لنظره في هذا البند الفرعي في جلسته الأولى المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر، مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/KP/CMP/2007/1). وقد أُعد جدول الأعمال المؤقت بالاتفاق مع رئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في دورته الثانية، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الأطراف أثناء الدورة السادسة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ وأُعرب عنها أعضاء المكتب.

٧- وتبعاً لاقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف جدول الأعمال على النحو التالي:

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) انتخاب أعضاء ليحلوا محل أعضاء في المكتب؛
 - (ج) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين؛
 - (د) الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض.
- ٣- تقرير الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما:
 - (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
 - (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ؛
- ٤- تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو.
- ٥- المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة.
- ٦- المسائل المتعلقة بالتنفيذ المشترك.
- ٧- تقرير لجنة الامتثال.
- ٨- تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتصل بالإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال.
- ٩- تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو.

- ١٠ - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: الإبلاغ والاستعراض.
- ١١ - الاستعراض الثاني لبروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه: النطاق والمحتوى.
- ١٢ - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٣ - صندوق التكيف.
- ١٤ - المسائل المتصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو.
- ١٥ - المسائل المتصلة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو.
- ١٦ - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
 - (أ) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛
 - (ب) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.
- ١٧ - مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.
- ١٨ - الجزء الرفيع المستوى.
- ١٩ - بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.
- ٢٠ - مسائل أخرى:
 - (أ) تقرير رئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثانية عن حلقة العمل التي تناولت اقتراح الاتحاد الروسي؛
 - (ب) اقتراح من بيلاروس للإعداد لتنفيذ تعديل المرفق باء لبروتوكول كيوتو (المقرر ١٠/م أ-٢) قبل بدء نفاذه؛
 - (ج) أية مسائل أخرى.
- ٢١ - اختتام الدورة:
 - (أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته الثالثة؛
 - (ب) اختتام الدورة.

باء - انتخاب أعضاء ليحلوا محل أعضاء في المكتب
(البند ٢(ب) من جدول الأعمال)

- ٨ - أشار الرئيس، في الجلسة الأولى المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر، إلى أنه يستعاض عن أي عضو من أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف يمثل طرفاً في الاتفاقية لكن لا يكون في ذلك الوقت طرفاً في بروتوكول كيوتو،

بعضو إضافي تنتخبه الأطراف في البروتوكول من بينها. كما أشار إلى أنه لا يوجد حالياً عضو واحد من أعضاء المكتب يمثل دولة ليست طرفاً في بروتوكول كيوتو. ولم تكتمل بعد انتخابات مكتب مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة. وبالتالي سيتم تناول هذا البند الفرعي في جلسة لاحقة.

[يستكمل فيما بعد]

جيم - تنظيم الأعمال، بما في ذلك دورتا الهيئتين الفرعيتين (البند ٢ (ج) من جدول الأعمال)

- ٩- قدم الرئيس هذا البند الفرعي في الجلسة الأولى المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر فوجّه نظر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف إلى شروح جدول الأعمال المؤقت الواردة في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2007/1. ولاحظ أن الهيئتين الفرعيتين ستجتمعان، قبل اختتام دورتيهما في ١١ كانون الأول/ديسمبر، لوضع مشاريع مقررات واستنتاجات لعرضها على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف.
- ١٠- وبناء على اقتراح الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف إحالة بنود إلى الهيئتين الفرعيتين للنظر فيهما وتقديم مشاريع المقررات أو الاستنتاجات المناسبة، على النحو التالي:

الهيئة الفرعية للتنفيذ

- | | |
|---|--------------|
| تعديل بروتوكول كيوتو بخصوص الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال | البند ٨ |
| تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو | البند ٩ |
| البيانات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية: الإبلاغ والاستعراض | البند ١٠ |
| بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو | البند ١٢ |
| صندوق التكيف | البند ١٣ |
| المسائل ذات الصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو | البند ١٤ |
| أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ | البند ١٦ (أ) |

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

- | | |
|---|----------|
| المسائل ذات الصلة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو. | البند ١٥ |
| ١١- واتفق مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف على المضي قُدماً في عمله استناداً إلى الاقتراح الذي تقدم به الرئيس. | |

١٢- وفيما يتعلق بالبند ٢٠ (أ) بشأن اقتراح الاتحاد الروسي، لاحظ الرئيس أن رئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف كان قد طلب إليه في الدورة الثانية أن يُعرب عن خالص شكره للسيد مايكل زاميت - كوتاجار (مالطة)، باسمه الخاص، لترؤسه حلقة العمل المتعلقة بالاقتراح، التي عُقدت في بون بألمانيا، في ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧. وكان رئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف قد طلب من الرئيس، في الدورة الثانية، نقل عبارات امتنانه للتقرير الممتاز عن حلقة العمل الذي كان سعيداً للغاية بالموافقة عليه. وأخيراً كان قد طلب من الرئيس إبلاغ مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف بأنه كان قد دعا السيد زاميت - كوتاجار، لتقديم التقرير لدى تناول مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف لهذا البند في دورته الثالثة.

**دال - الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض
(البند ٢ (د) من جدول الأعمال)**

[يستكمل فيما بعد]

**ثالثاً - تقريراً الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما
(البند ٣ من جدول الأعمال)**

[يستكمل فيما بعد]

**رابعاً - تقرير الفريق العامل المخصص بشأن الالتزامات الإضافية
للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو
(البند ٤ من جدول الأعمال)**

[يستكمل فيما بعد]

**خامساً - المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة
(البند ٥ من جدول الأعمال)**

١٣- كانت الوثيقة FCCC/KP/CMP/2007/3 (الجزءان الأول والثاني) معروضة على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في جلسته الثانية المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر.

١٤- قدم الرئيس هذا البند فأشار إلى أن آلية التنمية النظيفة آلية فريدة من نوعها من أجل التعاون العالمي الذي يسعى إلى التخفيف من تغير المناخ وفي نفس الوقت إثمار تنمية مستدامة للبلدان النامية التي تستضيف مشاريع الآلية. وسيناقش مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف عناصر رئيسية عديدة من عناصر آلية التنمية النظيفة في دورته الثالثة.

١٥- وبناء على دعوة الرئيس، أعطى رئيس المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، السيد هانس يورغن شتير، نظرة عامة عن التقرير السنوي للمجلس إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف، وهذا الاستعراض وارد في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2007/3 (الجزءان الأول والثاني)، التي تغطي الأنشطة في الفترة الممتدة من ١

تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ إلى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ وتتضمن توصيات المجلس التنفيذي استجابة لطلبات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف.

١٦- ولاحظ الرئيس أن عام ٢٠٠٧ كان من جديد عاماً تطورت فيه آلية التنمية النظيفة فتجاوزت توقعات السنة السابقة. ثم أشار إلى التقرير المذكور في الفقرة ١٥ أعلاه وإلى موقع آلية التنمية النظيفة على الشبكة العالمية وغير ذلك من المصادر، فوصف مدى استخدام الآلية لأرقام مستمدة من ورقات أعدتها الأمانة بشأن الاستثمار والتدفقات المالية^(٤). وأشارت الورقة إلى أن رأس المال المستثمر، أو الذي يتوقع أن يستثمر، في مشاريع آلية التنمية النظيفة المسجلة في عام ٢٠٠٦ يقدر بـ ٧ مليارات من دولارات الولايات المتحدة، في حين أن رأس المال المستثمر، أو الذي يُتوقع أن يُستثمر، في المشاريع المدرجة في صلب آلية التنمية النظيفة في عام ٢٠٠٦ كان يقدر بأكثر من ٢٥ مليار دولار. وبالمقارنة فإن إجمالي الاستثمار في تغير المناخ من خلال مرفق البيئة العالمية منذ نشأته يبلغ ١٤ مليار دولار.

١٧- وكان من المنتظر أن تفضي المشاريع الحالية قيد التنفيذ لقرابة ٢ ٨٠٠ نشاط مشروع، من بينها الأنشطة المسجلة بالفعل وعددها قرابة ٩٠٠ نشاط، إلى أكثر من ٢,٦ مليار من وحدات خفض الانبعاثات المعتمد بحلول عام ٢٠١٢. وكانت حافظة أنشطة المشاريع هذه متنوعة في النوع والحجم. وقرابة ٦٠ في المائة من الأنشطة كانت دون حدّ النطاق الصغير وقدره ٦٠ ٠٠٠ طن في السنة. ومنذ عام ٢٠٠٧ سمحت حصة عائدات وحدات خفض الانبعاثات المعتمد لإدارة آلية التنمية النظيفة بأن تموّل نفسها بنفسها وبتمتلك المجلس التنفيذي حالياً الموارد لإجراء استعراض مستفيض للمشاريع المقدمة للتسجيل والإصدار. ولو أن عدد حالات الاستعراض قد انخفض إلا أن ذلك يجب ألا يفسّر على أنه دليل على عدم الثقة بالكيانات التشغيلية المعينة.

١٨- وقال الرئيس إنه لمن التحدي تحويل إشراف المجلس التنفيذي على الحالات إلى فهم مشترك للمنهجيات والأدوات وتطبيقها ومعايير جودتها. وقال إنه من اللازم بناء على ذلك مزيد التفاعل، وبأشكال جديدة، مع الكيانات التشغيلية المعينة. وكان المجلس التنفيذي قد عقد اجتماعات مع رئيس منتدى الكيانات التشغيلية المعينة في اجتماعات المجلس التنفيذي، وفي حلقة عمل التنسيق السنوية المشتركة وقبل انعقاد مؤتمر الأطراف الثالث العامل بوصفه اجتماع الأطراف، وكان قد تم التوصل إلى اتفاقات حول فرص تكثيف الحوار بين المجلس التنفيذي والمنتدى في عام ٢٠٠٨. وهذا الحوار سيدعمه إلى حد كبير دليل التصديق والتحقق لآلية التنمية النظيفة، المتوقع صدوره في بداية عام ٢٠٠٨.

١٩- ولاحظ أن نجاح آلية التنمية النظيفة هي أيضاً تحدّ من الناحية الإدارية، فأكد الحاجة إلى إقامة توازن بين الموارد والاحتياجات الفورية والتدابير في الأجل الأطول لمعالجة الإدارة وإدخال تحسينات على النظام. وفي حين ركّز المجلس التنفيذي على القدرة التشغيلية في خطته السابقة للإدارة، فإن خطة الإدارة الحالية ستحتاج أيضاً إلى

(٤) الاستثمار والتدفقات المالية للتصدي لتغير المناخ، وهي وثيقة متاحة على الموقع التالي:

<http://unfccc.int/files/essential_background/background_publications_htmlpdf/application/pdf/pub_07_financial_flows.pdf>

تأمين الإدارة وطاقة الدعم لأجل أطول. وأشار الرئيس إلى أن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف كان قد طلب، في دورته الثانية، أن يقدم المجلس التنفيذي تقريراً عن قدرته على معالجة العبء المتزايد الأساسي في إطار هيكل الإدارة الحالي. ورداً على ذلك، كان المجلس التنفيذي قد عزز الدور التحضيري الأساسي للأمانة، وكان قد نفذ إدارة ومراقبة الجودة. وشارك أعضاء مناوبون مشاركة كاملة في أعمال المجلس التنفيذي وتفاصوا المسؤوليات المشتركة.

٢٠- وكانت تدابير أخرى مثل اختيار أعضاء المجلس التنفيذي والمناوبين وظروف عملهم خارجة عن نطاق اختصاص المجلس. والأعضاء بحاجة إلى الكفاءة المهنية والتنظيمية للإشراف على آلية التنمية النظيفة بوصفها آلية سوق ذات حجم كبير وانتشار عالمي وتنوع قطاعي. وكان الأعضاء قد قضوا، وسيظلون يقضون، قدراً هائلاً من الوقت في ما يؤدونه من دور دون مكافأة أو تعويض. ولاحظ الرئيس مسؤولية الأطراف المستمرة عن تزويد أعضاء المجلس بالإطار اللازم لتقديم الخدمات المهنية بطريقة مستدامة.

٢١- وأشار الرئيس إلى أن معالجة التوازن الإقليمي لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة يظل تحدياً معقداً بسبب عوامل خارجة عن إرادة المجلس التنفيذي. إلا أن المجلس التنفيذي كان قد أعد مجموعة من التوصيات لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف. وبالإضافة إلى ذلك، ينظر المجلس التنفيذي عن كثب في تقدم العمل المتعلق بإطار نيروبي^(٥). وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ تم إنشاء "سوق آلية التنمية النظيفة"، وهي بوابة على الشبكة العالمية تستجيب للاحتياجات من المعلومات بالنسبة لوضعي المشاريع والخبراء ومن يشتركون وحدات خفض الانبعاثات المعتمد؛ وخصّصت الموارد لإدخال التحسينات بانتظام.

٢٢- ودعم المجلس التنفيذي اجتماعين لمتددي السلطات الوطنية المعينة لآلية التنمية النظيفة في عام ٢٠٠٧، ودعمت المساهمات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية عقد اجتماع ثالث من هذا القبيل. وقد وفر ذلك منطلقاً لتبادل المعلومات والفرص للسلطات الوطنية المعينة للتفاعل مع المجلس التنفيذي، والكيانات التشغيلية المعينة، وخبراء الاستعراض، والقطاع الخاص. وينتظر المجلس التنفيذي فرصاً من هذا القبيل من أجل التفاعل في عام ٢٠٠٨.

٢٣- وكان المجلس التنفيذي قد حوّل إلى طور التشغيل برنامج الأنشطة الذي كُلف به مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في دورته الثانية بموجب المقرر ١/م أ-٢. وكان أول برنامج نشاط من هذا القبيل في طور التصديق، وكان يرمي إلى توفير أجهزة منزلية تعمل بالطاقة الشمسية في بنغلاديش. ومفهوم برنامج الأنشطة، إذا نجح، سوف يخلق تحدياً جديداً. ولاحظ الرئيس أن المجلس كان قد وافق على نهج مجتمع التمويل الصغير قصد استكشاف الفرص للجمع بين التمويل الصغير وبرنامج أنشطة آلية التنمية النظيفة.

٢٤- وقد تعهد المجلس التنفيذي بمواصلة تحسين وظائفه الإشرافية، وبشكل خاص لتعزيز ما يلي: (١) متانة وفعالية تقييم عمليات خفض الانبعاثات؛ (٢) تعميم فهم أصحاب المصلحة لآلية التنمية النظيفة وعملياتها

(٥) <http://cdm.unfccc.int/Nairobi_Framework/index.html>.

ومعاييرها؛ (٣) الشفافية في عمليات صنع القرار؛ (٤) التماسك وقابلية التنبؤ. والمجلس يتطلع لصقل هذا النظام لتمكين الأطراف من إدراج آلية التنمية النظيفة في نظام لما بعد عام ٢٠١٢.

٢٥- واحتتم الرئيس معرباً عن شكره للمجلس التنفيذي، ولا سيما نائب الرئيس والأعضاء العاملين بصفة رؤساء ونواب رؤساء أفرقة الخبراء والأفرقة العاملة، لما قدّموه من دعم ومساهمات قيّمة في إنجازات المجلس التنفيذي في الفترة المشمولة بالاستعراض، فضلاً عن المشاركين في المشاريع، والسلطات الوطنية المعيّنة، والكيانات التشغيلية المعيّنة، وأصحاب المصالح، على دعمهم المتواصل وتعليقاتهم البناءة بشأن تشغيل آلية التنمية النظيفة.

٢٦- وعلى إثر تقديم رئيس المجلس لتقريره أدلى ممثلو ٣٤ طرفاً ببيانات، من بينهم ممثلون تحدّثوا باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، ومجموعة الـ ٧٧ والصين، ومجموعة سلامة البيئة، وأقل البلدان نمواً. كما أدلى ببيانين ممثل دولة ذات مركز مراقب وممثل عن الرابطة الدولية لتداول الانبعاثات باسم منظمات الأعمال التجارية والصناعة غير الحكومية.

٢٧- وقال الرئيس إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف سيحتاج إلى اعتماد مقرر في دورته الثالثة قصد الاعتراف بعمل المجلس التنفيذي وتوجيه عمله مستقبلاً. وبالتالي، قرر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف أن يُنشئ فريق اتصال معنياً بهذا البند، يشترك في رئاسته السيد جون كيلاني (قطر) والسيد غيورغ بورستينغ (النرويج).

٢٨- وذكر الرئيس أيضاً الأطراف بأن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف يحتاج إلى انتخاب عدة أعضاء وأعضاء مناصب في المجلس في الدورة. وسيواصل السيد وليام كوجو آغيمانغ - بونسو (غانا) إجراء الاتصالات بشأن هذه المسألة. وذكر الرئيس الأطراف بأن التسميات يجب أن تقدّمها خطياً للجهات المعنية التي لم تفعل ذلك بعد.

[يُستكمل فيما بعد]

سادساً - المسائل المتعلقة بالتنفيذ المشترك

(البند ٦ من جدول الأعمال)

٢٩- كانت الوثيقة FCCC/KP/CMP/2007/4 (الجزآن الأول والثاني) معروضة على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في جلسته الثانية المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر.

٣٠- وأشار الرئيس إلى أن التنفيذ المشترك بموجب المادة ٦ من بروتوكول كيوتو يتيح فرصة للأطراف في المرفق الأول والتي لها التزام مدرج في المرفق باء من البروتوكول للحصول على وحدات خفض انبعاثات ناتجة عن مشاريع ترمي إلى خفض انبعاثات غازات الدفيئة أو تعزيز عمليات الإزالة التي يستقبلها أي طرف آخر.

٣١- وبناء على دعوة الرئيس، قدمت رئيسة لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، السيدة فاتو غاي، استعراضاً عاماً لتقرير هذه اللجنة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف، الوارد في الوثيقة

FCCC/KP/CMP/2007/4 (الجزءان الأول والثاني). وبالإضافة إلى ذلك، أبرزت المهام التي قامت بها اللجنة حتى اجتماعها الأخير، الذي انتهى في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

٣٢- وعلى امتداد العام الماضي، ركزت اللجنة على معالجة دورة المشاريع وعملية الاعتماد. وتم تقديم مائة وثيقة تصميم مشروع ونُشرت هذه الوثائق على موقع اللجنة على الشبكة العالمية، وتم تقديم ونشر استنتاجين فيما يتعلق بوثائق تصميم المشاريع لعرضهما على نظر اللجنة، وعُرض هذان الاستنتاجان ونشرا. ولاحظت السيدة غاي أن اللجنة كانت قد عاجلت، أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، اعتماد الكيانات المستقلة على سبيل الأولوية العليا، مع التسليم بأن بداية فترة الالتزام الأول وشبكة. وقالت إن المجموعة الأولى من توصيات فريق الاعتماد التابع للجنة المشتركة المعني باعتماد الكيانات المستقلة من المنتظر أن تقدّم في عام ٢٠٠٨.

٣٣- وأكدت السيدة غاي أن الأطراف تُسهم في أعمال التنفيذ المشترك. وقد قدّم ثلاثون طرفاً من الأطراف في المرفق الأول معلومات إلى الأمانة عن مراكز تنسيقها المعينة. وكان واحد وعشرون من هذه الأطراف قد أخبر الأمانة أيضاً بالمبادئ التوجيهية الوطنية والإجراءات لديه لتحسين مشاريع التنفيذ المشترك. ودعت الأطراف التي ترغب في المشاركة في مشاريع التنفيذ المشترك التي لم تقدّم بعد مثل هذه المعلومات إلى القيام بذلك.

٣٤- وبخصوص موضوع التحديات المقبلة، قال الرئيس إن فترة السنوات القادمة ستسجّل التقدم المستمر لعملية الاعتماد وعمل التشغيل ذي الصلة بالمشاريع. وستشمل التحديات ما يلي: (١) عبء كبير من العمل بخصوص اعتماد الكيانات المستقلة؛ (٢) زيادة في العمل فيما يتعلق بالاستنتاجات؛ (٣) استعراض مستمر لإجراءات المسار ٢ من التنفيذ المشترك وعملية الاعتماد؛ (٤) زيادة في التفاعل مع الكيانات والطلب على الاعتماد والكيانات المستقلة المعتمدة؛ (٥) مواصلة التفاعل مع مراكز تنسيق الأطراف المعينة؛ (٦) توفير معلومات مدعّمة بخصوص التنفيذ المشترك؛ (٧) مزيد استعراض الموارد لضمان تمكين اللجنة المشتركة والأمانة من تحمّل مستوى الدعم المطلوب لعملية التنفيذ المشترك.

٣٥- وأعربت السيدة غاي عن تقدير اللجنة المشتركة للأطراف التي كانت قد ساهمت في تمويل أنشطة اللجنة، فلاحظت أن هذه الأخيرة عملت في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ دون التمويل الكامل المطلوب في خطة إدارة التنفيذ المشترك، مما أدى إلى تأخير في توظيف موظفي الأمانة لدعم اللجنة المشتركة. وقالت إن خطة الإدارة المقدمة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف متواضعة وتتميز بالواقعية، وأكدت أنه من الهام جداً جمع الموارد الكافية من أجل التنفيذ الكامل لخطة الإدارة، ودعت الأطراف إلى تقديم مساهماتها في وقت مبكر. ولاحظت أنه حتى مع توفير الرسوم لن تكون اللجنة المشتركة ممولة لنفسها بنفسها حتى عام ٢٠١٠ كأدنى تقدير. وأوصت اللجنة المشتركة بأن ينظر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في وضع التمويل بعناية واتخاذ الإجراء المناسب.

٣٦- وفي الختام شكر الرئيس جميع المشاركين في المشاريع وأصحاب المصلحة والأطراف، ممن دعم التنفيذ المشترك وأعضاء اللجنة المشتركة وأعضائها المناوبين، ولا سيما منهم المتشاركون في الرئاسة الذين أسهموا إلى حد كبير في نجاح اللجنة المشتركة أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. وشكرت أيضاً الأمانة على عملها الدؤوب ودعمها خلال العام الماضي.

٣٧- وعلى إثر التقرير الذي قدمته رئيسة اللجنة المشتركة أُعطيت الكلمة للأمانة للإدلاء ببيان حول مسائل أوسع نطاقاً لها صلة بالتنفيذ المشترك. ولاحظ ممثل عن الأمانة أن الأطراف التي تستضيف مشاريع المسار الأول من التنفيذ المشترك مطالبة بإتاحة المعلومات عن مشاريعها للعموم. وستحتاج الأمانة إلى مزيد من التوجيه من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف حول سبل ومدى تيسير نشر هذه المعلومات. وفي هذا السياق، يمكن أيضاً النظر في توفير التوجيهات عن النقل الفعال للمعلومات عن المشاريع إلى سجل المعاملات الدولية، مع مراعاة الحاجة إلى مؤشرات وحيدة للمشاريع. وقال إن الأطراف قد ترغب في التفكير في توفير مزيد من التوجيه إلى الأمانة بشأن هذه المسائل.

٣٨- وأدى ممثلو أربعة من الأطراف بيانات، من بينهم ممثل تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها. كما أدى بيان ممثل عن الرابطة الدولية لتداول الانبعاثات باسم منظمات الأعمال التجارية والصناعة غير الحكومية.

٣٩- وقال الرئيس إن الأمر سيحتاج إلى قيام مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف باتخاذ قرار في دورته الثالثة قصد الاعتراف بالعمل المنجز ومزيد توجيه العمل. وبناء على اقتراح الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف إنشاء فريق اتصال معني بهذا البند، يشترك في رئاسته السيد يوزيف فايلر (هنغاريا) والسيد آغيمانغ - بونسو. كما ذكر الرئيس الأطراف بأن الأمر سيحتاج إلى قيام مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف بانتخاب عدة أعضاء وأعضاء مناوئين في اللجنة المشتركة. وسيتولى السيد آغيمانغ - بونسو إجراء مشاورات بشأن هذه المسألة. وذكر الرئيس الأطراف بأن التسميات يجب أن تقدمها خطياً للجهات الرسمية التي لم تفعل ذلك بعد.

سابعاً - تقرير لجنة الامتثال

(البند ٧ من جدول الأعمال)

٤٠- عُرضت على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في جلسته الثالثة المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر، الوثيقة FCCC/KP/CMP/2007/6، التي تتضمن التقرير السنوي الثاني للجنة الامتثال، الذي يقدم معلومات عن أنشطة لجنة الامتثال خلال عامها الثاني، في الفترة الممتدة من ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧. وقام الرئيس بدعوة الرئيس المشارك للجنة الامتثال ورئيس فرع الإنفاذ فيها، السيد راؤول استرادا أيويلا، إلى عرض التقرير.

٤١- وأشار السيد استرادا إلى أنه في الفترة التي يشملها التقرير، قامت لجنة الامتثال، بدعم من الأمانة، بتدعيم طرائقها وإجراءاتها بغية تحقيق ما يلي: (١) تلبية احتياجات البروتوكول؛ و(٢) توفير الشفافية لعملياتها عن طريق بث جلساتها على الشبكة (البث المباشر وفي الموقع الشبكي للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ عند الطلب)؛ و(٣) الحد من تكاليفها التشغيلية باستخدام وسائل الاتصال الإلكترونية وتقليل عدد الاجتماعات المعقودة سنوياً.

٤٢- وتطلب لجنة الامتثال من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف العامل في بروتوكول كيوتو ما يلي: (١) اعتماد معايير محددة لتوجيه عمل لجنة الامتثال في الحالات التي تتأخر فيها الأطراف في تقديم بلاغاتها الوطنية الرابعة والمعلومات التكميلية المطلوبة بموجب الفقرة ٢ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو (البلاغات

الوطنية الرابعة والمعلومات التكميلية)؛ و(٢) منح الوسائل اللازمة لدعم الخبراء الذين يتولون تحليل المعلومات والتقارير المقدمة من الأطراف بموجب بروتوكول كيوتو؛ و(٣) اتخاذ الترتيبات لتوفير الموارد اللازمة لضمان استقلال أعضاء لجنة الامتثال؛ و(٤) اقتراح تدابير لمنح حصانات لأعضاء الأجهزة المنشأة بموجب البروتوكول.

٤٣- وفي الاجتماع الرابع الذي عقدته لجنة الامتثال بكامل هيئتها في الفترة من ٥ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، قام الأعضاء والأعضاء المناوبون بأداء القسم، وفقاً للنص الذي تم إقراره في الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. وقدموا تعهدات واضحة فيما يتعلق بسرية المواضيع التي سيعالجونها وتعارض المصالح المحتمل. وتلقت اللجنة بكامل هيئتها أيضاً معلومات من الأمانة بشأن حالات التأخير في تقديم البلاغات الوطنية الرابعة والمعلومات التكميلية.

٤٤- وتلقت اللجنة بكامل هيئتها تقارير الاستعراض الخاصة بالتقارير الأولية^(٦) للنمسا وهنغاريا واليابان ونيوزيلندا وسويسرا. ولم تُشر أفرقة خبراء الاستعراض إلى مسائل التنفيذ في هذه التقارير. وعند مناقشة هذه النقطة، نظر فرع الإنفاذ في مسألة الأهلية المبكرة وآثار أحكام البروتوكول المتعلقة بالتنفيذ المشترك، وآلية التنمية النظيفة وتداول الانبعاثات استناداً إلى نص الفقرة ٣٢، من مرفق المقرر ٣/م أ-١، والفقرة ٢٢ من مرفق المقرر ٩/م أ-١، والفقرة ٣ من مرفق المقرر ١١/م أ-١. ونظراً لأن أياً من أفرقة خبراء الاستعراض لم يشير إلى مسائل التنفيذ ولأن نُظِم تحويل الأرصدة المنشأة بموجب البروتوكول موجودة بالفعل، اقترح السيد استرادا أن يحيل فرع الإنفاذ إلى الأمانة معلومات تفيد بعدم متابعته لأي مسألة من مسائل التنفيذ. ونظراً لعدم قبول فرع الإنفاذ لهذا الاقتراح، فسيطلب تحقيق الأهلية الأولية مرور ١٦ شهراً.

٤٥- وبعد الاجتماع الرابع للجنة بكامل هيئتها، أحالت الأمانة إلى الأعضاء والأعضاء المناوبين تقارير الاستعراض الخاصة بالتقارير الأولية للجمهورية التشيكية، والدانمرك، وإستونيا، وفنلندا، وفرنسا، وأيرلندا، وليتوانيا، والنرويج، والبرتغال، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وإسبانيا، والسويد، وهولندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ولم يشير أي منها إلى مسائل التنفيذ.

٤٦- وفيما يتعلق بالموارد اللازمة لعمل لجنة الامتثال، أفاد السيد استرادا بتلقي مساهمات من بلجيكا، وفنلندا، واليابان، ولكسمبرغ، والنرويج، وإسبانيا، وسويسرا، وهولندا، لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٤٧- وفي الفقرتين ٢٢ و٢٣ من التقرير السنوي الثاني للجنة الامتثال، المشار إليه في الفقرة ٤٠ أعلاه، أعربت لجنة الامتثال المجتمعمة بكامل هيئتها عن قلقها لأن بعض الأطراف التي عليها التزامات كمية بالحد من الانبعاثات وخفضها لم تقدم بعد بلاغاتها الوطنية الرابعة والمعلومات التكميلية. وطلب السيد استرادا إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو أن يجدد للجنة الامتثال ما إذا كان ينبغي أن تتخذ إجراءً محدداً عند تلقيها إخطاراً من الأمانة بحدوث حالات تأخير في تقديم تقارير الأطراف.

(٦) التقارير الرامية إلى تيسير حساب الكمية المسندة لطرف مدرج في المرفق الأول عملاً بالفقرتين ٧ و٨ من المادة ٨ من بروتوكول كيوتو، وإثبات قدرته على بيان الانبعاثات والكمية المسندة.

٤٨ - وأشار السيد استرادا إلى أن لجنة الامتثال تعولّ على جودة تقارير أفرقة خبراء الاستعراض وعلى إنجازها في الوقت المناسب. وأعربت لجنة الامتثال، في تقريرها السنوي الثاني، عن قلقها من احتمال عدم حصول الخبراء على الدعم الكافي للمشاركة في الاستعراضات في المستقبل. وأكد السيد استرادا الحاجة إلى الموارد لتدريب خبراء جدد وأشار إلى أن هؤلاء الخبراء سيكون لهم دور أكبر في المستقبل.

٤٩ - ولاحظ السيد استرادا أن هناك تناقضاً بين كون الأعضاء والأعضاء المناوبين للجنة الامتثال قد انتخبوا للعمل بصفاتهم الشخصية، من جهة، وكونهم يتلقون الدعم من حكوماتهم في حال عدم أهليتهم للحصول على تمويل بوجب الممارسات الحالية المتعلقة بالدعم المالي للمشاركة في اجتماعات لجنة الامتثال، من جهة أخرى. وأشار إلى أن لجنة الامتثال قدمت اقتراحات بشأن هذه المسألة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، في الفقرتين ٢٦ و ٢٧ من تقريرها السنوي الثاني.

٥٠ - وبعد عرض التقرير، أدلى ممثل أحد الأطراف ببيان باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٥١ - وقال الرئيس إنه ينبغي أن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو مقررًا في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وبناء على هذا الاقتراح، قرر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو إنشاء فريق اتصال معني بهذا البند من جدول الأعمال، برئاسة مشتركة بين السيد دوبي لانغلو (كندا) والسيد إيريك موجوروزي (جمهورية ترازيا المتحدة)، قصد الانتهاء من المناقشات في أقرب وقت ممكن خلال الأسبوع الثاني للدورة.

٥٢ - وذكّر الرئيس الأطراف بأنه ينبغي أن ينتخب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو أعضاءً وأعضاءً مناوبين للجنة الامتثال، خلال الدورة، لملء المناصب الشاغرة في فرعي التيسير والإنفاذ. وقال إن السيد آجيمينغ - بونسو سيّجري مشاورات في هذا الشأن. وذكّر الرئيس الأطراف بأنه ينبغي تقديم الترشيحات خطياً أثناء المشاورات التي ستجرى لهذا الغرض.

[يستكمل فيما بعد]

ثامناً - تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتصل بالإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال

(البند ٨ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

تاسعاً - تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو

(البند ٩ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

عاشراً - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في
المرفق الأول بالاتفاقية: الإبلاغ والاستعراض
(البند ١٠ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

حادي عشر - الاستعراض الثاني لبروتوكول كيوتو عملاً
بالمادة ٩ منه: النطاق والمحتوى
(البند ١١ من جدول الأعمال)

٥٣ - للنظر في هذا البند في الجلسة الثانية المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر، عُرضت على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو الوثائق FCCC/KP/CMP/2007/Misc.1 و Add.1 و Add.2 و FCCC/KP/CMP/2007/INF.1.

٥٤ - وأشار الرئيس إلى أنه عملاً بالفقرة ٢ من المادة ٩ من بروتوكول كيوتو، أُجري الاستعراض الأول في الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. وأشار الرئيس أيضاً إلى أن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، قرر، في مقرره ٧/م-أ٢، إجراء الاستعراض الثاني في دورته الرابعة. وكان قد اتفق أيضاً على أن ينظر في نطاق ومحتوى هذا الاستعراض في هذه الدورة.

٥٥ - ودعا الرئيس الأطراف إلى إبداء آرائها، مشيراً إلى أن إحراز نجاح فيما يتعلق بهذا البند من جدول الأعمال أمر أساسي لنجاح الدورة برمتها.

٥٦ - وأدلى ممثلو ٢٤ طرفاً ببيانات، وكان من بينهم ممثلون تحدثوا باسم المجموعة الأفريقية، والجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة. وأدلت دولة مشاركة بصفة مراقب ببيان باسم المجموعة الجامعة.

٥٧ - وبناء على اقتراح الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، إنشاء فريق اتصال معني بهذا البند من جدول الأعمال، برئاسة مشتركة بين السيد أدريان ماسبي (نيوزيلندا) والسيد رافائيل دي أزيريديو (البرازيل)، لمواصلة المناقشة بشأن المسألة. وطلب الرئيس من الفريق إعداد مقرر بشأن نطاق ومحتوى الاستعراض الثاني والنظر في الأعمال التحضيرية اللازمة خلال عام ٢٠٠٨ لإجراء الاستعراض في نهاية ذلك العام.

٥٨ - ودعا الرئيس الفريق إلى أن يضع في اعتباره، عند إعداد هذا المقرر، العمل الذي ينبغي أن يقوم به الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو، وبخاصة فيما يتعلق بتحليل أدوات تحقيق أهداف التخفيف للأطراف المدرجة في المرفق الأول ووسائل تحسين فعاليتها ومساهمتها في التنمية المستدامة. وطلب من الفريق التحلي بالنظرة الاستراتيجية لتجنب ازدواج العمل والحرص على الفعالية.

[يستكمل فيما بعد]

ثاني عشر - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو
(البند ١٢ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

ثالث عشر - صندوق التكيف
(البند ١٣ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

رابع عشر - المسائل المتصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو
(البند ١٤ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

خامس عشر - المسائل المتصلة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو
(البند ١٥ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

سادس عشر - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية
(البند ١٦ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

سابع عشر - مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر
الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في
بروتوكول كيوتو

(البند ١٧ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

ثامن عشر - الجزء الرفيع المستوى
(البند ١٨ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

تاسع عشر - بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب
(البند ١٩ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

عشرون - مسائل أخرى (البند ٢٠ من جدول الأعمال)

ألف - تقرير رئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع
الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثانية عن حلقة
العمل التي تناولت اقتراح الاتحاد الروسي
(البند ٢٠(أ) من جدول الأعمال)

٥٩ - للنظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في الجلسة الثالثة المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر،
عُرضت على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو الوثائق
FCCC/KP/CMP/2007/Misc.2 و Add.1 و Add.2 و FCCC/KP/CMP/2007/INF.2.

٦٠ - وعند عرض هذا البند، أشار الرئيس إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول
كيوتو كان قد طلب إلى رئيسه، في دورته الثانية، عقد حلقة عمل أثناء فترة الدورة في أيار/مايو ٢٠٠٧ لتوضيح
وبحث نطاق وآثار اقتراح الاتحاد الروسي الداعي إلى وضع إجراءات ملائمة لتمكين الأطراف في بروتوكول كيوتو
من اعتماد التزامات طوعية. وأشار كذلك إلى أن رئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في
بروتوكول كيوتو في دورته الثانية كان قد طلب منه أن يعرب عن خالص الشكر للسيد زاميت - كوتاجار لتوليه
رئاسة حلقة العمل وإبلاغه امتنانه على التقرير المتعلق بحلقة العمل، الذي سره أن يوافق عليه. وكان رئيس مؤتمر
الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثانية قد دعا السيد زاميت - كوتاجار
إلى عرض التقرير عند نظر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول
كيوتو في هذا البند الفرعي في دورته الثالثة.

٦١ - وأشار السيد زاميت - كوتاجار إلى أن حلقة العمل كانت مناسبة جيدة لقيام أول تفاعل موضوعي
بشأن الاقتراح. وذكر أن حلقة العمل ساعدت في توضيح القصد من الاقتراح وانعكاساته المحتملة وحفزت تبادل
آراء خصباً وغير رسمي أمكن التمييز فيه بين التلاقي والاختلاف. وأعربت الأطراف فيها عن آراءها بشأن
عنصرين من عناصر الاقتراح وهما: (١) المحتوى الإجرائي - وهو إجراءات تبسيط الانضمام إلى المرفق الأول
للاتفاقية وإلى المرفق باء لبروتوكول كيوتو؛ و(٢) المحتوى الموضوعي - وهو استكشاف أشكال تعهد جديدة
للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول). وبجثت الأطراف أيضاً
كيفية النظر في عناصر الاقتراح هذه بتوسع، بحسب الاقتضاء.

٦٢ - وبينما لم يتضح في المناقشات التي دارت في حلقة العمل أن هناك اعتراضاً من حيث المبدأ على فكرة
إجراءات التبسيط، كان هناك اختلاف واضح في الآراء فيما يتعلق بالأشكال الجديدة المحتملة لتعهد الأطراف غير
المدرجة في المرفق الأول. فبينما رأت بعض الأطراف أن عنصر الاقتراح هذا جدير بالبحث بتوسع، أكدت أطراف
أخرى عدم وجود ضرورة لتناوله بمزيد من البحث. وأبدت آراء بشأن كيفية تصور البحث. وكانت هذه الآراء
أكثر وضوحاً فيما يتعلق بالجوانب الإجرائية. وأوصى مشارك للبحث الذي ستجريه الأطراف بروتوكول غوتنبرغ

للاتفاقية المتعلقة بالتلوث الجوي بعيد المدى عبر الحدود^(٧)، الذي يتضمن - شأنه شأن بروتوكول كيوتو - مرفقاً يضم قائمة بالأطراف والحدود القصوى لانبعاثاتها، لكنه يشمل إجراءً بسيطاً لإضافة أطراف جدد إلى القائمة.

٦٣ - وأشار السيد زاميت - كوتاجار إلى أنه نظراً لصدور تقرير حلقة العمل في أوائل آب/أغسطس، فقد قدم عدد كبير من الأطراف آراءه، وهي الآراء الواردة في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2007/Misc.2 و Add.1 و Add.2. ولهذا ينبغي قراءة ملخص الآراء التي أعرب عنها في حلقة العمل والواردة في تقرير حلقة العمل مقترنة بالآراء الواردة في العروض التي قدمتها الأطراف في وقت لاحق.

٦٤ - وفي أعقاب تقرير السيد زاميت - كوتاجار، أدلى ممثلو تسعة أطراف ببيانات، وكان من بينهم متحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها. وأدلى ممثل دولة مشاركة بصفة مراقب ببيان باسم المجموعة الجامعة. وأدلى أيضاً ممثل غرين بيس ببيان باسم شبكة العمل المناخي.

٦٥ - وبعد الاستماع إلى البيانات، دعا مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو السيد دجيسمون كاسري (إندونيسيا) إلى التحدث مع الأطراف وإطلاع الرئيس على المسألة في أقرب وقت ممكن خلال الأسبوع الثاني للدورة.

[يستكمل فيما بعد]

باء - اقتراح من بيلاروس للإعداد لتنفيذ تعديل المرفق باء في بروتوكول كيوتو (المقرر ١٠/م أ-٢) قبل بدء نفاذه (البند ٢٠(ب) من جدول الأعمال)

٦٦ - للنظر في هذا البند الفرعي في الجلسة الثالثة المعقودة في ٥ كانون الأول/ديسمبر، عُرضت على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو الوثيقة FCCC/KP/CMP/2007/7.

٦٧ - وبناء على دعوة الرئيس، أدلى ممثل بيلاروس ببيان في إطار هذا البند الفرعي، أعقبته بيانات أدلى بها ممثلو ثلاثة أطراف، كان من بينهم متحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها.

٦٨ - وبناء على دعوة الرئيس، دعا مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو السيد مارك بيرمن (كندا) إلى إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة وتقديم تقرير عن ذلك إلى المؤتمر في الأسبوع الثاني للدورة.

[يستكمل فيما بعد]

(٧) بروتوكول غوتنبرغ لعام ١٩٩٩ المتعلق بخفض التحمض وتعزيز التغذية وأوزون المستوى الأرضي.

حادى وعشرون - اختتام الدورة
(البند ٢١ من جدول الأعمال)

[يستكمل فيما بعد]

المرفقات

[يستكمل فيما بعد]

الجزء الثانى: الإجراءات التى اتخذها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه
اجتماع الأطراف فى بروتوكول كيو توى فى دورته الثالثة

[يستكمل فيما بعد]
